

لسان العرب

(أرش) أرش بينهم حمّل بعضهم على بعض وحارّش والتّأرّيش التّحريش قال
رؤبة أصدحت من حرّص على التّأرّيش وأرّشت بين القوم تأرّيشاً أفسدت
وتأرّيش الحرّب والنار تأرّيشهما والأرّش من الجراحات ما ليس له قدر معلوم وقيل
هو دية الجراحات وقد تكرر في الحديث ذكر الأرّش المشروع في الحُكومات وهو الذي
يأخذه المشتري من البائع إذا طّلع على عيب في المبيع وأرّوش الجنايات والجراحات
جائزة لها عما حصل فيها من النّقص وسُمّي أرّشاً لأنّه من أسباب النزاع يقال
أرّشت بين القوم إذا وقعت بينهم وقول رؤبة أصدح فمّا من بشاريّ مآرّوش
يقول إنّ عرضي صحيح لا عيب فيه والمآرّوش المخذوش وقال ابن الأعرابي يقول
انّ تطير حتى تعفّل فليس لك عندنا أرّش إلا الأسنّة يقول لا نقتل إنساناً
فندّيه أبداً قال والأرّش الدّية شمر عن أبي نهشلٍ وصاحبه الأرّش الرّشوّة
ولم يعرفاه في أرّش الجراحات وقال غيرهما الأرّش من الجراحات كالشّجّة ونحوها وقال
ابن شميل انّ ترش من فلان خُماشتك يا فلان أي خُذ أرّشها وقد انّ ترش للخُماشة
واسْتَسْلَمَ للقصاص وقال أبو منصور أصل الأرّش الخدش ثم قيل لما يؤخذ دية لها
أرّش وأهل الحجاز يسمونه النّذر وكذلك عُقْر المرأة ما يؤخذ من الواطئ ثمناً
لبضعها وأصله من العقّر كأنّه عقّرها حين وطئها وهي بكر فاقْتَضَتْها فقيل لما
يؤخذ بسبب العقّر عُقْر وقال القتيبي يقال لما يدفع بين السلامة والعيب في السّلالة
أرّش لأنّ المُبتاع للثوب على أنّه صحيح إذا وقف فيه على خرق أو عيب وقع بينه
وبين البائع أرّش أي خصومة واختلاف من قولك أرّشت بين الرجلين إذا غرّيت
أحدهما بالآخر وأوقعت بينهما الشرّ فسمي ما نَقَصَ العيب الثوب أرّشاً إذا كان
سبباً للأرّش